

هل يؤثر غسيل الكلى على الصيام - رمضان 1434

عبدالمحسن الزامل

له حال يكون معه غسيل والكلى نوعان او انواع منهم من يكون غسيل خارجي كلية صناعية خارج ويستخرج الدم الذي متلوث نحو ذلك فيه السم ونحو ذلك ويخرج الى كلية صناعية في الخارج - [00:00:00](#)
وينقى في هذه الكلية ويستخرج ما فيه من السموم ويدخل فيه بعض المواد الطبية والعلاجية ونحو ذلك. ثم بعد تنقية وتصفيته يرد الى الجوف مرة اخرى وهنالك ايضا نوع من الغسيل غسيل داخلي - [00:00:35](#)

واختلف العلماء المعاصرون في هذا الزمان فيهما ومنهم من فرق بين نوعي الغسيل والاظهر انه لا فرق بينهما لكن في هذه الحال هل يقال انه يصح صوم ولا يصح صومه؟ ظاهر كلام جمهور العلماء المتقدمين انه لا يصح صومه لانه يدخل الى جوفه شيء من الدم - [00:00:52](#)

ربما الدواء وكذلك ربما الغذاء. وان كان من غير مدخل المعتاد واختلف على ذلك المعاصرون على هذا المعاصرون في هذا. هذا الحال التي يكون فيها غسيل اذا كان مثلا اللي عنده غسيل في الاسبوع يوم او يوم ان - [00:01:14](#)
فله حكم بقية الايام التي ليس عنده فيها غسيل فان كان يقول انا استطيع الصيام الايام التي ليس عنده فيها غسيل يستطيع الصيام ولا مشقة نقول يجب عليك الصيام يجب عليك كان يقول لا انا ما استطيع الصيام - [00:01:38](#)
فاما كان لا يستطيع الصيام في غير ايام الغسيل فلا شك انه كذلك في ايام الغسل ما باولى انه لا يستطيع الصيام ومثل هذا امره واضح الامر واضح انه عليه كفارة - [00:01:56](#)

يطعم عن كل يوم نصف ساعة او رز خاصة ان الغسيل في الغالب يكون دائم ومستمر في الغالب لا يرجى برؤه في الظاهر والله على كل شيء قادر سبحانه وتعالى وقد - [00:02:10](#)

اما انزل الله داء الا له دواء. هذا له علاج الكلى والسكر ووسائل الامراض لا يعرفونها ولم يطلعوا عليها ولم يطلع عليها احد انما بعد ذلك يطلع الناس على ما شاء بحكمته ورحمته سبحانه وتعالى - [00:02:25](#)

والا ما انزل الله داء الا انزله علمه من علمه وجهل ومن جهل ولهذا كلما ظهرت أنواع من العلاجات يطبع الله عليها عباده ويمكتهم منها سبحانه وتعالى. ويكون رحمة لهم فيعرفون علاج هذه الامراض. فهذه الامراض لها ادوية - [00:02:46](#)

هذه الاجواء لها علاجات لكن نحن مكلفون ومخاطبون بالحالة عليها فإذا كان يقال انه في الغالب انه ليس له بلاد وهو مستمر معه يطعم عن كل مسكين كما تقدم لقوله سبحانه وتعالى - [00:03:06](#)

والكافرة على الصحيح بجميع انواع الكفارات نصف ساعه في جميع الكفارات نصف ساعه سواء كفارة يمين او كفارة ظهار وكذلك كفارة الاذى وكذلك الكفاره هنا نصف ساعه من الرز او - [00:03:32](#)

نحو ذلك اخرج في اول الشهر او وسط الشهر وآخر الشهر كان يقول انا استطيع الصوم في الايام التي فيها غسيل يقول انا يمكن ان اصوم هل يصوم او لا يصوم - [00:03:46](#)

جمهور متقدم كما تقدم. وكذلك كثير من اهل العلم في هذا الوقت يقولون انه لا يصوم ومن اهل العلم من يقول ان الاصل صحة صومه ولا دليل على بطلان صومه. وكونه يعمل غسيل - [00:04:02](#)

يعمل غسيل كلى ونحو ذلك يدل على فساد الصوم والاصل صحة الصوم ولسنا على ثلجه ويقين من ان هذه مفطرات الصوم كما يقول بعض اهل العلم من عبادات العامة التي شرع سبحانه وتعالى فلا يقال هذا مبطل للصوم الا بدين بيبيض - [00:04:14](#)

لكني اقول في هذه الحالة ان صاب يصوم ويخرج كفارة احتياطا يقول جمع بين الامرین فان كان في نفس الامر صوم صحيح فالحمد لله فكفارته صدقة وان كان في نفس الامر صومه ليس بصحيح - 00:04:33

المسألة مش تبي هندي مسألة وش تبي او فيها خلاف قوي فيها خلاف من العلم من تبين عدم صحة الصوم منهم من تبين صحته ومنهم من توقف اقول في هذه الحال - 00:04:55

ان صام يقدر على الصوم في ايام الغسيل ايضا واجزء مع ذلك الكفارة يكون هذا فصوم هو الاحوط له مع اخراج الكفارة مع اخراج الكفارة وهي نصف صاع - 00:05:06

جمع بين امرین واحتياطا لدینه. نعم - 00:05:29